

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٦ لسنة ١٩٥٨

في شأن التعديل رقم ٢٣٨ لتعريف الجمارك في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ؛  
 وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١١/٣/١٩٥٠ ؛  
 وعلى المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
 وعلى المرسوم رقم ٥٠٠ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ ؛  
 وعلى القرار رقم ١٨٩ / ل . د . ر . تاريخ ٨/٩/١٩٣٦ المسمى "تعريف الجمارك" والقرارات اللاحقة المعدلة له ؛  
 وعلى قرار المجلس الأعلى للجمارك رقم ٧٤١ / م تاريخ ١٣/١/١٩٥٨ ؛  
 وعلى المرسوم رقم ٣١٣٥ تاريخ ١٩/١٠/١٩٥٥ ؛

قرر :

مادة ١ - تعديل تعريف الجمارك وتصبح كما يلي :

| رقم التعريف | صنف البضائع   | وحدة الاستيفاء | التعريف المادية | التعريف المطبقة على البضائع |                 |                 |                | التي منشؤها دول الجامعة العربية المتعاقدة |
|-------------|---|----------------|-----------------|-----------------------------|-----------------|-----------------|----------------|---|
|             |   |                |                 | البنانية المنشأ             | الأردنية المنشأ | السعودية المنشأ | المصرية المنشأ |   |
| ٨٦٨         | الأجهزة المعدة للبرق والهاتف والتلفزة :<br>١ - أجهزة استقبال ( راديو وتلفزيون )<br>للاستعمالات المنزلية والسيارات وما يماثلها<br>ب - الأجهزة اللاسلكية المهيأة خصيصاً<br>للاستعمال في الطائرات وقطعها وأجزائها<br>المنفصلة ... ..<br>ج - أجهزة البرق اللاسلكية الطائفة المعدة<br>لمصالح الصحافة وأجزائها وقطعها<br>المنفصلة ... ..<br>د - وغيرها ... .. | القيمة         | % ٣٥            | % ٣٥                        | % ٣٥            | % ٣٥            | % ٣٥           |   |
|             |   | القيمة         | % ١             | % ١                         | % ١             | % ١             | % ١            |   |
|             |   | القيمة         | % ١             | % ١                         | % ١             | % ١             | % ١            |   |
|             |   | القيمة         | % ٢٥            | % ٢٥                        | % ٢٥            | % ٢٥            | % ٢٥           |   |

مادة ٢ - يطبق هذا القرار ضمن الشروط والنصوص والأحكام المنصوص عنها في قانون الجمارك وخاصة المواد ١٣ - ١٤ - ١٥ - ١٦ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في الإقليم السوري ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ ( ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر